الأمم المتحدة

E/CN.3/2015/7

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
12 December 2014
Arabic
Original: English

اللجنة الإحصائية
الدورة السادسة والأربعون
٣-٦ آذار/مارس ٢٠١٥
البند ٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*
بنود للمناقشة واتخاذ القرار: إحصاءات الجريمة

تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية

مذكرة من الأمين العام

وفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٩/٢٠١٤، يتشرف الأمين العام بأن يحيل تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية (التصنيف الدولي للجريمة). ويبين هذا التقرير العملية المتبعة في وضع التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية وسماته الموضوعية الرئيسية. ويشكل التصنيف الدولي أداة رئيسية لتحسين اتساق إحصاءات الجريمة وقابلية مقارنتها على الصعيد الدولي، وسيوفر أيضا إطارا تحليليا متماسكا من أجل تحسين فهم أنماط الجريمة واتجاهاتها. وبالإضافة إلى ذلك، يبين التقرير خطة تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة ويصف الأدوات والأنشطة التي ستدعم البلدان في سياق اعتمادها التدريجي لهذا التصنيف الدولي من أجل إصدار إحصاءات الجريمة وإعداد التقارير المتعلقة بها على الصعيد الدولي. ويطلب من اللجنة الإحصائية أن تقر التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية بوصفه التصنيف الدولي الموحد لإحصاءات الجريمة، وأن تقر خطة التنفيذ المتصلة به، وأن تعين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة قيِّما على التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية، وأن تناقش الأدوات الأخرى التي ستدعم تنفيذ هذا التصنيف الدولي.

* E/CN.3/2015/1.

14-66979 (A) 050115 120115

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية

أولا - الحاجة إلى وضع تصنيف دولي للجريمة

١ - أُحرز على مدى العقد الماضي تقدم ملحوظ في مجال جمع إحصاءات الجريمة وتحليلها. فبفضل آليات جمع البيانات على الصعيدين العالمي والإقليمي[(١)] وإصدارات تحليلية متعددة[(٢)]، تحسنت تدريجيا المعرفة المتعلقة بالبيانات الدولية المتصلة بالجريمة.

٢ - وفي ما عدا بعض الاستثناءات، كما هو الحال مثلا بالنسبة للبيانات المتعلقة بجرائم القتل العمد، تتأثر بصورة كبيرة الإحصاءات المتعلقة بالجريمة بمشاكل نوعية البيانات. فعلى وجه الخصوص، يشكل عدم قابلية المقارنة، داخل البلدان وفيما بينها على حد سواء، وعدم الاتساق في طريقة تسجيل الجرائم وعدّها تحديين من التحديات المعروفة جيدا التي تؤثر على بيانات الجريمة (انظر E/CN.3/2012/3). وبالإضافة إلى ذلك، تعاني البيانات التي تستند إلى السجلات الإدارية من مشاكل الافتقار إلى الدقة بسبب ارتفاع مستوى نقص الإبلاغ (ما يسمى بـ ''الأرقام الخفية'' للجريمة).

٣ - وفي هذا السياق، سيؤثر بشكل إيجابي اعتماد التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية على قابلية مقارنة إحصاءات الجريمة واتساقها. وسيوفر التصنيف الدولي للجريمة

---

(١) على الصعيد العالمي، يضطلع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بعملية سنوية لجمع البيانات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية من خلال دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية. ونتائج هذه الدراسة، حسب البلدان، متاحة على العنوان الشبكي التالي: www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/statistics/crime.html. وتجرى على الصعيد الإقليمي مختلف عمليات جمع بيانات الجريمة، بما في ذلك من جانب المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية في ما يتعلق بالبلدان الأوروبية، ومن جانب مصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومعهد سيسالفا في ما يتعلق ببلدان الأمريكتين.

(٢) تشمل الدراسات التي أجريت مؤخرا: *Global Study on Homicide 2013: Trends, Contexts, Data* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.14.IV.1)؛ ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Global Status Report on Violence Prevention, 2014 (جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٤)؛ و Stefan Harrendorf, Markku Heiskanen, Steven Malby, *eds.*, *International Statistics on Crime and Justice*، المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، بالارتباط مع الأمم المتحدة، منشور (معهد هلسنكي لمنع الجريمة ومكافحتها) رقم ٦٤ (هلسنكي، معهد هلسنكي لمنع الجريمة ومكافحتها ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ٢٠١٠)؛ و Marcelo F. Aebi and others, *European Sourcebook of Crime and Criminal Justice Statistics*, 2014, HEUNI Publication Series, No. 80 (Helsinki, HEUNI, 2014).

إطارا تصنيفيا موحدا للبيانات المستقاة من المصادر الإدارية والدراسات الاستقصائية المتصلة بالإيذاء، ومن ثم سيسهل قياس الفجوة بين الجرائم المبلغ عنها إلى الشرطة والجرائم التي تعرض لها الضحايا. ومع أن التصنيف الدولي للجريمة في حد ذاته لن يحل جميع المشاكل المتصلة بنوعية البيانات، فإنه سيتيح مرجعا موحدا لطريقة تعريف الجرائم وتصنيفها.

٤ - ومن المهم الإشارة إلى أن التصنيف الدولي للجريمة سيؤثر في المقام الأول بشكل إيجابي على الصعيد الوطني في حال اعتماده، في نفس الوقت الذي سيوفر فيه الإطار الإحصائي للإبلاغ عن الجريمة على الصعيد الدولي. ويتيح التصنيف الدولي للجريمة إطارا تحليليا قيما على الصعيد القطري، ويمكن أيضا أن يكون أداة أساسية لتنسيق جمع البيانات ونشرها على نطاق مختلف مؤسسات العدالة الجنائية (الشرطة والادعاء العام والمحاكم والسجون)، وعلى نطاق الكيانات دون الوطنية، التي قد تعتمد أطرا قانونية أو مبادئ تنظيمية مختلفة، وعلى نطاق مختلف مصادر البيانات (السجلات الإدارية والاستقصاءات الإحصائية). وبإتاحة خطة موحدة لتصنيف بيانات الجريمة والعدالة الجنائية، سيسفر التصنيف الدولي عن تحسين اتساق البيانات الوطنية.

ثانيا - الولاية والعملية

٥ - أُصدرت ولاية وضع تصنيف دولي للجريمة للأغراض الإحصائية من جانب اللجنة الإحصائية ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وناقشت اللجنة الإحصائية التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية للمرة الأولى في دورتها الثالثة والأربعين (E/2013/24) وناقشته لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الحادية والعشرين (E/2012/30 و Corr. 1 و 2). وفي دورتيهما الرابعة والأربعين والثانية والعشرين، على التوالي، وافقت اللجنة الإحصائية (E/2013/24) ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (E/2013/30 و Corr. 1) على الخطة الرامية إلى وضع التصنيف في صيغته النهائية بحلول عام ٢٠١٥، وأشارتا إلى أن هذا التصنيف سيكون بمثابة أداة منهجية مُحكمة للمواءمة ولتحسين قابلية المقارنة دوليا وإقليميا. وقد قدمت هذه الخطة إلى اللجنتين كجزء من التقرير المتعلق بخارطة طريق لتحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة وزيادة توافرها على الصعيدين الوطني والدولي (انظر E/CN.3/2013/11 و E/CN.15/2013/12). وتندرج الأنشطة المحددة في خارطة الطريق، التي تقدم إطارا شاملا لتحسين إحصاءات الجريمة، ضمن ثلاث فئات واسعة النطاق هي: وضع معايير ومنهجية جديدة لإحصاءات الجريمة؛ وتحسين القدرة على إنتاج ونشر بيانات الجريمة؛ وتعزيز جمع البيانات وتحليلها على الصعيد الدولي.

٦ - وبدأت عملية وضع التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية باعتماد مبادئ وإطار تصنيف دولي للجريمة للأغراض الإحصائية أعدهما فرقة عمل بقيادة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا ووافق عليهما مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين في جلسته العامة الستين، المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٢.

٧ - وقد وضع التصنيف الدولي للجريمة نتيجة للتعاون النشط والإسهامات القيمة لخبراء وطنيين من مكاتب إحصائية وطنية ومؤسسات للعدالة الجنائية تمثل جميع أرجاء العالم، وخبراء من المنظمات الإقليمية والدولية، وأوساط أكاديمية. واعتمدت عملية وضع التصنيف الدولي للجريمة على الدعم المستمر والقيم المقدم من مركز التفوق للمعلومات الإحصائية المتعلقة بالحوكمة والجريمة والإيذاء والعدالة الذي اشترك في إنشائه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعهد الوطني المكسيكي للإحصاءات والجغرافيا. وعقدت ثلاثة اجتماعات تشاورية في الفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٤، وخلال الفترة نفسها أُجريت عمليتا اختبار على نطاق واسع لصيغتين متتاليتين من التصنيف الدولي[٣]. وفي أعقاب اجتماع التشاور الثالث، أرسل إلى الدول الأعضاء مشروع صيغة نهائية للتصنيف الدولي من جانب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (الذي استهدف مؤسسات العدالة الجنائية على الصعيد الوطني) والشعبة الإحصائية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (التي استهدفت المكاتب الإحصائية الوطنية) في آب/أغسطس ٢٠١٤، وذلك لكي تستعرضه. وقدمت تعليقات على المشروع النهائي من جانب ٤٤ دولة عضوا و ٦ منظمات دولية، وجرت معالجتها في الصيغة النهائية. وخلال نفس الفترة، تشاور مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مع جميع أعضاء لجنة تنسيق الأنشطة الإحصائية. وفي وقت لاحق التمس موافقة فريق الخبراء المعني بالتصنيفات الإحصائية الدولية في ما يتعلق بالتصنيف الدولي. وبالتالي فالصيغة النهائية للتصنيف الدولي للجريمة تشكل ثمرة مشاورات مكثفة وعمليات اختبار أكدت صحة النهج الذي يشير إلى إمكانية تطبيق التصنيف تدريجيا على إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية التي تصدر على الصعيد الوطني.

(٣) في عملية الاختبار الثانية، التي جرت في عام ٢٠١٤، شارك في المجموع ٤١ بلدا متطوعا، ١٩ منها من أوروبا، و ٧ من آسيا، و ٧ من الأمريكتين، و ٦ من أفريقيا وبلَدان من أوقيانوسيا. والوثائق الكاملة للعملية المتبعة في وضع التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية متاحة على العنوان الشبكي التالي: www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/statistics/iccs.html.

ثالثا – السمات الرئيسية للتصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية

٨ – تشير الإحصاءات الوطنية المتعلقة بالجريمة إلى الأفعال الإجرامية حسبما يعرفها النظام القانوني لكل بلد على حدة. ونظرا لأن القوانين الجنائية معقدة للغاية وتتفاوت تفاوتا كبيرا من بلد إلى آخر، فإن الاختلافات في التعريف القانوني للأفعال الإجرامية أمر حتمي وهي تعوق إجراء المقارنات على الصعيد الدولي. وبالتالي، سيكون صعبا للغاية، إن لم يكن مستحيلا، المواءمة بين إحصاءات الجريمة استنادا إلى الأحكام القانونية.

٩ – وبغية التغلب على تلك التحديات، يقوم التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية على أوصاف سلوكية وليس على تحديدات قانونية مُستقاة من القوانين الجنائية. فالجريمة عادة ما ترتبط في القانون الجنائي بأفعال أو سلوكيات وخصائص سياقية تعتبر في العادة مخالَفة (على سبيل المثال إلحاق جروح أو إصابات بالغير أو أخذ ممتلكاتهم دون موافقتهم). ويقسم التصنيف الدولي للجريمة بصورة منهجية جميع الجرائم المعرفة على أنها ''مخالفات إجرامية'' إلى فئات مستقلة وهرمية وذلك بنعتها بمصطلحات شائعة الاستخدام (من قبيل ''السطو على المنازل'' أو ''النهب'' أو ''الاختطاف'') وبتعريفها بوضوح وفقا لأنواع السلوك الذي يشكل الفعل الإجرامي ذي الصلة بالموضوع. وتشكل القاعدة التي يرد بيانها في التصنيف المجموعة الشاملة من الأفعال الإجرامية التي قد يرد ذكرها في بعض القوانين الوطنية أو كلها. والتباينات الشديدة القائمة بين البلدان في ما تعتبره فعلا ''إجراميا'' تجعل من المستحيل وضع تعريف شامل للجريمة في المطلق، أي تعريفا لا يكون مرتبطا بالقوانين الجنائية التي تحدد ذلك الفعل الإجرامي. والقاسم المشترك بين الأفعال التي تشكل جريمة هو أنها تتألف من طائفة من الوقائع التي تعتبر جريمة ويعاقب عليها القانون.

١٠ – ولما كان التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية يتبع نهجا سلوكيا لا نهجا قانونيا، فهو قادر على توفير إطار تعريفي مشترك لأغراض توليد البيانات الإحصائية ومقارنتها منهجيا على صعيد شتى مؤسسات العدالة الجنائية والولايات القضائية، وكذلك على نطاق مختلف أساليب توليد البيانات. وهذا يتيح انطباق التصنيف الدولي للجريمة على جميع أشكال البيانات المتعلقة بالجريمة التي تُجمع في مختلف مراحل سير عملية العدالة الجنائية (الشرطة، والملاحقات القضائية، والمحاكم، والسجون) وعلى نطاق مختلف مصادر البيانات (السجلات الإدارية والدراسات الاستقصائية الإحصائية) (انظر E/CN.3/2013/11). وبالمثل يمكن للتصنيف الدولي للجريمة أن يكون عبارة عن إطار لتوحيد البيانات الواردة من كيانات دون وطنية قد يكون لديها نظم إحصائية أو أطر قانونية مختلفة (وهو ما قد يقتضيه واقع الحال في الدول الاتحادية مثلا).

١١ - ومعايير التصنيف الدولي للجريمة القابلة للتطبيق على الصعيد العالمي تعزز اتساق البيانات، وتنفيذها سيساهم في تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وجعلها أكثر قابلية للمقارنة وأكثر دقة. وقد صُنفت الجرائم في مجموعات بطريقة وجيهة ومنهجية، ونتيجة لذلك، تطبيق التصنيف الدولي يتيح القدرة على توليد بيانات الجريمة ونشرها وتحليلها على نحو دقيق لتسترشد بها السياسات والبرامج العامة في مجالات منع الجريمة وسيادة القانون، وإصلاح العدالة الجنائية.

١٢ - ويقوم التصنيف الدولي للجريمة على أساس ممارسات ومبادئ إحصائية ويستوفي المعايير الراسخة في ما يتعلق بالتصنيفات الدولية الموحدة[٤]. وهذا التصنيف جامع مانع، إذ بالإمكان إدراج جميع الوقائع المعروف أنها تشكل أفعالا إجرامية في دولة واحدة على الأقل ضمن فئة من الفئات التي يتضمنها التصنيف الدولي للجريمة. وتستبعد الفئات بعضها بعضا، بمعنى أن ما يرد في إحداها من أفعال إجرامية لا يمكن أن يرد مطلقا في فئة أخرى. ويحدد بوضوح وصف كل فئة من الفئات الواقعة المعنية أو السلوك المعني ويتفادى تداخلهما مع الفئات الأخرى. ويرد بيان لجميع فئات التصنيف بشكل موضوعي ومفصل. ولكل جرم وصف قائم على فعل أو واقعة، وهو ما يشكل المجموعة الأساسية من الأفعال أو السلوكيات أو الخصائص السياقية التي تحدد الجرم. والتصنيف مجد أيضا من الناحية الإحصائية، على نحو ما تبين من اختبار استند إلى مجموعات البيانات القائمة التي وردت العدد الكبير من البلدان التي تطوعت للمشاركة في الاختبار.

١٣ - ويقسم التصنيف الدولي الأفعال الإجرامية إلى فئات تبعاً لعدد من المعايير، بما في ذلك الهدف من ارتكاب الجريمة، وأثرها على الضحايا، وطريقة ارتكابها (أسلوب ارتكابها)، ودوافع الجاني (الجناة)، ومدى خطورة الجريمة. وأثناء إعداد التصنيف الدولي للجريمة، منحت الأولوية للمعايير التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للسياسات المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. فعلى سبيل المثال، يمكن للبيانات التي تُنظم وفقا لمعايير التصنيف الدولي للجريمة أن توفر ردودا على الأسئلة المتعلقة بالاتجاهات والمقارنات فيما يتصل بمختلف أنواع جرائم الاستيلاء على ممتلكات الغير أو الجرائم الجنسية أو الجرائم البيئية.

(٤) انظر: Andrew Hancock, "Best practice guidelines for developing international statistical classifications"، ورقة أعدت من أجل اجتماع فريق الخبراء المعني بالتصنيفات الإحصائية الدولية، المعقود في نيويورك في الفترة من ١٣ إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٣. متاحة على العنوان الشبكي التالي: http://unstats.un.org/unsd/class/intercop/expertgroup/2013/AC267-5.PDF.

١٤ - وتتألف البنية الهرمية للتصنيف الدولي للجريمة من أربعة مستويات. ويشمل المستوى الأول ١١ فئة (أقسام)، تنقسم بدورها إلى فروع ومجموعات ودرجات، على النحو التالي:

١ - الأفعال المفضية إلى الموت أو التي يُقصد منها التسبب في الموت

٢ - الأفعال المفضية إلى إلحاق ضرر بشخص أو التي يُقصد منها التسبب في إلحاق ضرر به

٣ - الأفعال الضارة ذات الطابع الجنسي

٤ - الأفعال التي تستهدف الممتلكات وتنطوي على استخدام العنف ضد شخص أو تهديده

٥ - الأفعال التي تستهدف الممتلكات فقط

٦ - الأفعال التي تنطوي على استخدام المؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة أو غيرها من المخدرات

٧ - الأفعال التي تنطوي على الغش أو الخداع أو الفساد

٨ - الأفعال المرتكبة ضد النظام العام والسلطة والأحكام التي تنص عليها قوانين الدولة

٩ - الأفعال المرتكبة ضد السلامة العامة وأمن الدولة

١٠ - الأفعال المرتكبة ضد البيئة الطبيعية

١١ - الأفعال الإجرامية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر

١٥ - ويسمو التصنيف عن غرض عدِّ الجرائم ويوفر إطارا لبيان طبيعة الجرائم لأغراض توليد مزيد من المعلومات المهمة للسياسات العامة. ويمكن أن يتمحور ذلك الإطار حول قائمة تتضمن خصائص الوقائع الإجرامية أو ضحاياها أو مرتكبيها على نحو ما تبينه متغيرات التمييز (المعروفة أيضا باسم ''العلامات'') التي تمكّن من ترميز معلومات إضافية متعلقة بجرائم ذات صلة بالموضوع وبالتالي تساعد على إثراء التحليل المتعلق بالخصائص المتصلة بجرائم معينة. فعلى سبيل المثال، يتيح استخدام العلامة الخاصة ''بالسياق الظرفي'' تحديد جميع الجرائم المرتكبة في سياق الجريمة المنظمة. وهذه جرائم عادة ما تصنف فقط في إطار نوعها الأصلي من الأفعال الإجرامية (كالقتل والابتزاز والاختطاف، وما إلى ذلك)، ونتيجة لذلك سوف لا يرد أي تقييم للدور الذي قد تؤديه الجريمة المنظمة في ارتكاب الجرائم بجميع أشكالها.

١٦ - وهناك عدد لا نهائي تقريبا من الخصائص المقترنة بالوقائع والضحايا والجناة التي يمكن أن تكون ذات أهمية من الناحية النظرية في أنحاء مختلفة من العالم. ولأغراض التحليل والمقارنة، لا تخفى فائدة تطبيق حد أدنى من الخصائص الأساسية المتناسقة ذات الصلة بالسياسات العامة على بيانات الجريمة. ويشمل هذا الحد الأدنى متغيرات تتعلق بوصف وقائع الجرائم وضحاياها ومرتكبيها، على النحو المبين في الشكل أدناه[٥].

فئات المستوى ١ من التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية[٦]

مميزات الوقائع	مميزات الضحايا	مميزات الجناة
ش ج: شروع في الجريمة/ جريمة مكتملة	ج ض: جنس الضحية	ج ج: جنس الجاني
ن س: نوع السلاح المستخدم	س ض: سن الضحية	س ج: سن الجاني
س ظ: السياق الظرفي	ح ع ض: الحالة العمرية للضحية (قاصر/بالغ)	ح ع ج: الحالة العمرية للجاني (قاصر/بالغ)
م ج: الموقع الجغرافي		ع ض ج: العلاقة بين الضحية والجاني
ن م: نوع الموقع	ج: الجنسية	ج: الجنسية
د: الدافع	و ق ض: الوضع القانوني للضحية (شخصية طبيعية/اعتبارية)	و ق ج: الوضع القانوني للجاني (شخصية طبيعية/اعتبارية)
ج ف إ: متعلقة بجرائم الفضاء الإلكتروني	ح ض م: حالة الضحية من حيث تناول المؤثرات العقلية	ح ج م: حالة الجاني من حيث تناول المؤثرات العقلية
ج إ: جهة الإبلاغ عن الجريمة	ق إ ض: القطاع الاقتصادي للمؤسسة المتضررة	ق إ ج: القطاع الاقتصادي للمؤسسة الجانية
		ح ع: حالة الجاني من حيث معاودة الجريمة
		ح ن إ ج: حالة النشاط الاقتصادي للجاني

(٥) على سبيل المثال، يتيح استخدام نظام المتغيرات التمييزية تحديد أنواع من الجريمة ذات أهمية خاصة في مجال السياسات العامة. فمثلا يمكن تمييز عمليات الاختطاف التي ترتكبها الجماعات الإجرامية المنظمة في منطقة معينة باستخدام الأسلحة النارية بأنها عمليات اختطاف تنطوي على المميزات التالية: ''السياق الظرفي'' (''ذات صلة بالجريمة المنظمة'')؛ و ''نوع السلاح المستخدم'' (''سلاح ناري'')؛ و ''الموقع الجغرافي للجريمة'' (''الفرع الجغرافي''). وبالمثل، يمكن تمييز حالات قتل الإناث بأنها جرائم قتل عمد تنطوي على مميزَي ''جنس الضحية'' (''أنثى'') و ''الدافع'' (''جنساني'').

(٦) يمكن استخدام المتغيرات الوارد بيانها في الجدول بوصفها متغيرات تمييزية عند النظر في مجموعات البيانات وبوصفها ''علامات'' عند تسجيل فرادى الوقائع.

إطار

كيف يمكن لعلامات التصنيف الدولي أن تحسن أهمية بيانات الجريمة بالنسبة للسياسات العامة: حالة القتل العمد

يوفر حساب عدد حالات القتل التي يتعين تصنيفها بوصفها جرائم قتل عمد بعض المعلومات عن مستوى العنف الذي قد يعاني منه بلد ما، لكن لا يمكنه لوحده أن يوضح نوع العنف الممارس والسبيل إلى منع وقوعه. وباستخدام علامتي التصنيف الدولي المتعلقتين بالسياق الظرفي والعلاقة بين الضحية والجاني، يمكن وصف القتل العمد على النحو التالي:

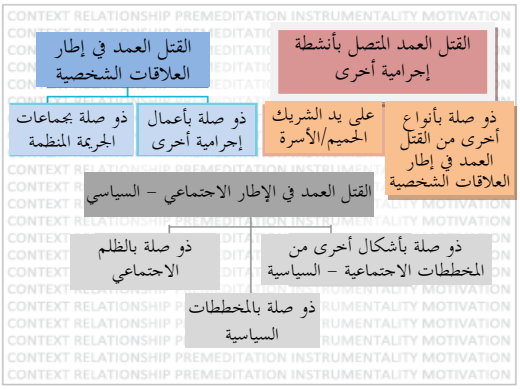

الذكور والإناث من ضحايا جرائم القتل العمد التي يرتكبها الشركاء الحميمون/أحد أفراد الأسرة (سنة ٢٠١٢ أو آخر سنة)

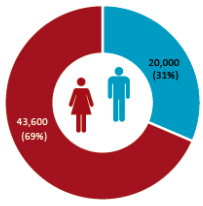

ملاحظة: استندت التقديرات إلى البيانات الواردة من ٥١ بلدا.

المصدر: أعدت بالاستناد إلى إحصاءات القتل العمد الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (٢٠١٣).

بفضل هذا الوصف، يمكن تحديد طابع مختلف أشكال العنف المفضي إلى القتل العمد التي تقتضي أشكال تدخل مختلفة. وتتغير عوامل الخطر بالنسبة لكل نمط من أنماط القتل العمد. وباستخدام هذا التصنيف على الصعيد العالمي يمكن، على سبيل المثال، ملاحظة أن الغالبية العظمى من ضحايا القتل العمد في العالم هم من الذكور، بينما الغالبية العظمى من ضحايا جرائم القتل العمد التي يرتكبها أفراد الأسرة أو الشركاء الحميمون هم من الإناث (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ٢٠١٤، *Global Survey on Homicide*).

١٧ - ويرد التصنيف بهيكله الكامل ومتغيراته التمييزية في وثيقة المعلومات المعنونة ''التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية: المبادئ - الهيكل - التطبيق'' التي صدرت بوصفها وثيقة اجتماع للدورة السادسة والأربعين للجنة الإحصائية. وتتضمن هذه الوثيقة جزأين ومرفقا واحدا. ويتضمن الجزء الأول مقدمة تتناول تاريخ التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية وطابعه والغرض منه والمبادئ والمعايير المطبقة في وضعه. ويعرض الجزء الثاني التصنيف بكامل هيكله. ويتضمن المرفق فهرسا أبجديا لتيسير الاستخدام، بالإضافة إلى أقسام تتناول نظاما مقترحا لترميز الجرائم إلى جانب هيكل التصنيف الدولي وتعليمات أكثر تفصيلا بشأن تصنيف أشكال معينة من الجرائم.

رابعا - خطة التنفيذ

١٨ - يتطلب تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية، بعد اعتماده على الصعيد الدولي، عددا من الأنشطة المنسقة من أجل دعم البلدان في استخدامها التدريجي للتصنيف الدولي لكل من الأغراض الوطنية والإبلاغ الدولي. وتشمل الخطة أربعة عناصر رئيسية هي: إجراء حملة إعلامية لإخطار السلطات الوطنية بوجود التصنيف الدولي وبفوائده؛ ووضع أدوات منهجية من أجل تقديم الإرشادات إلى منتجي البيانات ومستخدميها؛ وإعداد برامج للمساعدة التقنية تستهدف منتجي البيانات على الصعيد الوطني؛ ووضع إطار تنظيمي ومؤسسي ملائم على الصعيد الدولي لتعزيز تنفيذ التصنيف الدولي. ويتطلب تنفيذ هذه الخطة موارد إضافية يحدد توافرها وتيرة التنفيذ.

الحملة الإعلامية

١٩ - بدايةً، سينشر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التصنيف الدولي للجريمة على نطاق واسع، في نسخ ورقية وفي شكل إلكتروني على حد سواء. ولتيسير التنفيذ في السياق العالمي، ورهنا بتوافر الأموال، سيترجم المكتب التصنيف الدولي للجريمة إلى اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

٢٠ - وسيجري النشر من خلال قنوات رسمية وغير رسمية، مع استهداف جميع السلطات الوطنية المعنية التي تشارك في إنتاج الإحصاءات المتعلقة بالجريمة، بما في ذلك الشرطة والنيابة العامة والمحاكم وإدارة السجون والمكاتب الإحصائية الوطنية.

٢١ - ويستهدف النشر أيضا مستخدمي إحصاءات الجريمة، بما في ذلك الباحثون والأكاديميون وصانعو السياسات والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام، الذين ينبغي أن يكونوا على علم بالمزايا المتحققة من اعتماد التصنيف الدولي للجريمة على نطاق واسع.

الدعم المنهجي

٢٢ - سيلزم البلدان إرشادات منهجية من أجل التنفيذ الكامل للتصنيف الدولي، ورهنا بتوافر الأموال، سيصدر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دليلا لمساعدة البلدان على تحقيق امتثال إحصاءات الجريمة للتصنيف الدولي بطريقة تدريجية، وذلك بالتعاون مع مركز الامتياز والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية. وسيتألف دليل التنفيذ من مجموعة من المجلدات، يتناول كل منها صعوبات متحددة تواجه عملية التنفيذ، على النحو التالي:

- المجلد الأول: تحويل النهج الذي تتَّبعه نظم الإحصاءات الإدارية للجريمة على الصعيد الوطني إلى نهج التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية - في معظم البلدان، تصدر الإحصاءات الإدارية للجريمة بالفعل عن مؤسسات إنفاذ القانون والعدالة الجنائية على أساس قانون العقوبات الوطني وغيره من التشريعات، وسيقدم المجلد الأول إرشادات عملية بشأن طريقة تحويل النهج الذي تتَّبعه الأطر الإحصائية الوطنية إلى إطار مفاهيم وتعاريف التصنيف الدولي للجريمة.
- المجلد الثاني: تحويل النهج المتبع في بيانات الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالإيذاء إلى نهج التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية - سيقدم المجلد الثاني إرشادات عملية بشأن كيفية نقل البيانات المجمعة من خلال الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالإيذاء إلى إطار التصنيف الدولي.
- المجلد الثالث: قواعد العد - يمكن للبلدان أن تستخدم معايير مختلفة لتسجيل الجريمة وحصرها على أساس طبيعة الأفعال الإجرامية في حد ذاتها، والقيود المفروضة على نظم التسجيل الحالية وتنوع الاحتياجات من المعلومات. وتستخدم حاليا عدة وحدات لعد الجرائم على الصعيد الوطني، مثلا في ما يتعلق بالجرائم أو الحالات أو الضحايا أو الجناة. وتستخدم أيضا معايير مختلفة لعد الجرائم، على سبيل المثال عندما ترتكب جرائم متعددة على يد جان واحد. وسيتناول المجلد الثالث هذه المسائل من خلال وضع إطار إحصائي شامل لعد الجرائم بطريقة متسقة ودقيقة في سياق التصنيف الدولي للجريمة.

- المجلد الرابع: دليل التدوين وفق التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية – بغية تيسير تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية، سيصف المجلد الرابع نظام تدوين شامل سيستخدم لتدوين فرادى الجرائم. ومن المرجح أن يُستخدم التصنيف الدولي في بداية الأمر لتجميع الإحصاءات التي صُنِفت وفقا للممارسة الوطنية الحالية. وبمجرد توسيع نطاق استعمال التصنيف الدولي، يمكن أن تشرع النظم الوطنية في اعتماده لتدوين كل حدث فردي يسجل للمرة الأولى (على غرار ما يحدث في التصنيف الدولي للأمراض).

٢٣ – وتوقيت الانتهاء من إصدار مجلدات التصنيف الدولي الأربعة سيكون رهينا بتوافر الموارد. واستنادا إلى الموارد الحالية، من المتوقع أن توضع الصيغة النهائية للمجلد الأول بحلول عام ٢٠١٦.

٢٤ – وسيجري إنشاء آلية للتشاور بمساعدة فريق استشاري تقني للتصنيف الدولي إلى جانب إعداد دليل للتنفيذ. وستكون آلية إجراء المشاورات بمثابة مورد للاستفسارات المتعلقة بمضمون وتنفيذ التصنيف الدولي، وستقدم المشورة إلى البلدان المهتمة بالأمر.

المساعدة التقنية

٢٥ – ستكون المساعدة التقنية عاملا أساسيا في نجاح تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة، وسيروج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لعدد من المبادرات، منها إنتاج مجموعات برامج للتعلم الإلكتروني، وحلقات عمل للتدريب المباشر، وتبادل الخبرات العملية، وإجراء المشاورات مع الخبراء، وتقديم مساعدة محددة الأهداف داخل البلدان.

٢٦ – وستُعطى الأولوية للأنشطة المنفذة على الصعيد الإقليمي من أجل تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد، وتيسير تبادل الخبرات، وسيسعى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى إقامة شراكات مع المنظمات الإقليمية من قبيل المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، والمكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية، واللجان الإقليمية، ومصارف التنمية الإقليمية. وسيضع مركز الامتياز والمكتب برنامجا لمساعدة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة.

الإطار التنظيمي والمؤسسي

٢٧ – كي يظل التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية أداة حيوية ومفيدة على النحو الذي أوصى به فريق الخبراء المعني بالتصنيفات الإحصائية الدولية التابع للجنة الإحصائية، من الضروري تحديد جهة قائمة على شؤونه. ويقترح أن يضطلع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بهذا الدور نظرا لأنه جهة التنسيق المعنية بالإحصاءات

المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية في منظومة الأمم المتحدة، ولأنه قاد بنجاح عملية وضع التصنيف. ومن أجل الوفاء بهذا الدور على أفضل وجه، سيحتاج المكتب إلى مشورة الخبراء. ولذلك من المقترح إنشاء فريق استشاري تقني. وسيضم هذا الفريق خبراء فنيين من المكاتب الإحصائية الوطنية وغيرها من المؤسسات الوطنية المسؤولة عن إنتاج ونشر الإحصاءات المتعلقة بالجريمة، وكذلك ممثلين للأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والإقليمية. وسيكون هذا الفريق بمثابة أداة قيمة لتوفير التوجيه للمكتب في مختلف مراحل تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة. وبوجه خاص، سيقدم المشورة التقنية في مجال وضع الأدوات المنهجية والبرامج التدريبية، وبشأن تطبيق التصنيف الدولي للجريمة في عملية جمع إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية بانتظام من الدول الأعضاء. وسيعمل الفريق أساسا من خلال وسائل الاتصال الإلكتروني، رغم أنه سيعقد اجتماعات بصورة منتظمة على الأقل مرة واحدة كل سنتين.

٢٨ - وتقوم دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية بجمع البيانات على الصعيد العالمي عن الجريمة والعدالة الجنائية، ويدير هذه الدراسة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وقد بدأت عملية جمع البيانات في السبعينات من القرن الماضي، وتدعمها منذ ذلك الحين الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عدد من القرارات[٧]. ومع وضع الصيغة النهائية للتصنيف الدولي للجريمة، سيتعين تعديل دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة كي تتواءم مع التصنيف الجديد وإطار تعاريفه. وستصبح الدراسة الاستقصائية وقتئذ أداة لتعزيز تنفيذ التصنيف الدولي. ومن خلال الصيغة المنقحة للدراسة الاستقصائية، ستحصل البلدان على المزيد من التوجيه بشأن تنفيذ التصنيف الدولي، وعن طريق عملية جمع البيانات السنوية سيكون بالإمكان رصد مدى إمكانية امتثال البلدان للتصنيف الدولي للجريمة، مع القيام في الوقت نفسه بتحديد مشاكل التنفيذ.

٢٩ - وسيجري تنقيح دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية في إطار تشاور وثيق مع الفريق الاستشاري للتصنيف الدولي والخبراء التقنيين الوطنيين. ومن المتوخى الانتهاء من الصيغة المنقحة لدراسة لأمم المتحدة الاستقصائية في وقت مناسب لبدء جولة جمع البيانات لعام ٢٠١٦.

٣٠ - وستلزم موارد إضافية للعديد من الأنشطة التي سُلط عليها الضوء في خطة التنفيذ. ومع أن مركز الامتياز سيظل شريكا هاما في هذا الصدد، فإن المكتب سيسعى بنشاط

(٧) قرارا الجمعية العامة ٦٥/٢٣٢ و ٦٦/١٨١؛ وقرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٩/٢٥ و ٢٠١٢/١٨.

إلى الحصول على أموال من خارج الميزانية، ولا سيما من أجل دعم أنشطة المساعدة التقنية، وسيسعى إلى إنشاء شراكات دولية أو إقليمية للتعجيل بتنفيذ التصنيف الدولي للجريمة.

خامسا - تعهد التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية

٣١ - سيكون من الضروري تعهد التصنيف الدولي للجريمة واستعراضه مثل أي تصنيف دولي آخر. وسيؤثر عدد من العوامل في جدول التعهد، من قبيل ظهور جرائم جديدة، والطابع المتغير للاحتياجات من معلومات السياسات المتعلقة بالجريمة والنوعية العامة للصيغة الحالية للتصنيف الدولي للجريمة. وسيتوقف قرار تنقيح التصنيف الدولي على عدد من المؤشرات المستقاة من الدروس المستفادة خلال مرحلة التنفيذ، من قبيل نتائج دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية في ما يتعلق بقدرة البلدان على تقديم بيانات تمتثل للتصنيف الدولي للجريمة، والمشورة التقنية المقدمة من فريق الخبراء المعني بالتصنيفات الإحصائية الدولية، والتعليقات الواردة من الممثلين الوطنيين. وسيقرر الفريق الاستشاري التقني ما إذا كان تنقيح التصنيف الدولي للجريمة ضروريا ووقت إجراء ذلك التنقيح، وسيقدم التوجيه أيضا بشأن محتويات وطرائق إجراء ذلك التنقيح.

سادسا - نقاط للمناقشة

٣٢ - إن اللجنة مدعوة إلى ما يلي:

(أ) إقرار التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية بوصفه التصنيف الدولي الموحد لإنتاج الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية؛

(ب) إقرار الخطة التي ستيسر تنفيذ التصنيف على كل من المستوى الوطني والإقليمي والدولي؛

(ج) دعوة المنظمات الإقليمية إلى الشراكة مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل وضع برامج إقليمية بشأن تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة؛

(د) تعيين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة قيِّما على التصنيف الدولي للجريمة ودعم إنشاء فريق استشاري تقني لتقديم المشورة الفنية بشأن جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ التصنيف؛

(هـ) دعوة الدول الأعضاء والجهات المانحة إلى توفير الموارد اللازمة لتحقيق النجاح في تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة.